كلية العلاج الطبيعي
Faculty of Physical Therapy
PTECU

دليل

حقوق الملكية الفكرية

كلية العلاج الطبيعي

الجامعة المصرية الصينية

2026/2025

وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون

الفهرس

الموضوع	الصفحة
مقدمه	4
حماية الملكية الفكرية	5
المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي انضمت لها مصرلحماية الملكية الفكرية	5
الحالات التي لا تتضمنها حماية الملكية الفكرية	13
عقوبات انتهاك حقوق المؤلف	13
الملكية الفكرية والبحث العلمي	15
النزاهة الأكاديمية	17
اشكال مخالفات النزاهة الأكاديمية	17
عقوبات انتهاك النزاهة الأكاديمية	22
الأدواروالمسئوليات في تعزيز النزاهة الأكاديمية	23
الأدوات والتقنيات المستخدمة لكشف انتهاك النزاهة الأكاديمية	27
المراجع	31

فريق الاعداد

الاسم	الوظيفة
أ.د. سامى عبد الصمد	عميد الكلية ورئيس مجلس إدارة وحدة ضمان الجودة
أ.م.د فايقة إبراهيم حسنين	مديروحدة ضمان الجودة
أ.م.د. نهى السرتى	نائب مديروحدة ضمان الجودة
أ.م .د / مروة طاهر	نائب مديروحدة ضمان الجودة
د. ياسمين الخطيب	المسئول التنفيذى بلجنة معيار القيادة والحوكمة
د. سارة مصطفى	عضو بلجنة معيار القيادة والحوكمة
م. نور صلاح	عضو بلجنة معيار القيادة والحوكمة
م. مريم خيرى	عضو بلجنة معيار القيادة والحوكمة
يارا محمد	طالبة بالفرقة الر ابعة
أ.سارة ياسر	سكرتارية وحدة ضمان الجودة

مقدمة

تعتبر الملكية الفكرية بأنواعها جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان المتعلقة بالحيازة والامتلاك ومن أهم قوانين حماية الملكية الفردية .

تعرف الملكية الفكرية بأنها نتاج فكر الإنسان من إبداعات وابتكارات مثل الاختراعات ، النماذج الصناعية ، العلامات التجارية ، الكتب ، الرموز ، الأسماء ... ولا تختلف حقوق الملكية الفكرية عن حقوق الملكيات الأخرى ، فهي تمكن مالك الحق من الاستفادة بشتي الطرق من عمله الذي كان مجرد فكرة ثم تبلور إلي أن أصبح في صورة منتج، ويحق للمالك منع الأخرين من التعامل في ملكه دون الحصول علي إذن مسبق منه ، كما يحق له مقاضاتهم في حالة التعدي علي حقوقه والمطالبة بوقف التعدي أو وقف استمراره والتعويض عما أصابه من أضرار .

وعندما يقع الاعتداء على هذا النوع من الملكية قد يؤدي ذلك إلي ضياع ثمرة جهد الفرد علاوة علي القيم الروحية والمادية. وقد جاءت التشريعات الدولية والوطنية لحماية هذا الحق لتحفظ لصاحبه الحق المعنوي والمادي وتشعره بالأمان الذي يدفعه دائما نحو المزيد من الفكر والإبداع ومن هذا المنطلق تسعي كلية الإعلام بجامعة سيناء للحفاظ على الملكية الفكرية والنشر.

حماية الملكية الفكرية

الملكية الفكرية هي مجموعة الحقوق التي تحمي الفكر والإبداع الإنساني وتشمل براءات الاختراع والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والمؤشرات الجغرافية وحق المؤلف وغيرها من حقوق الملكية الفكرية.

ويُعرّف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الملكية الفكرية على أنها الحق في حماية المصالح الأخلاقية والمادية الناجمة عن أي نتاج علمي أو أدبي أو فني يكون الشخص مؤلفه.

وتعتمد الملكية الفكرية على قاعدتين أساسيتين تشكلان إفادة المجتمع هما:

- تشجيع الإفصاح عن الاكتشافات الجديدة : فإن قوانين براءات الاختراع وحقوق المؤلف تخدم المصلحة العامة عن طريق دعم التقدم والارتقاء في المجالات المختلفة.
- الحث على الممارسات التجارية الشريفة لحماية أطراف المعاملات التجارية وخدمة المصلحة العامة .

المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي انضمت مصر إليها لحماية الملكية الفكرية :

- معاهدة باريس الخاصة بحماية الملكية الصناعية لعام 1883، والمعدلة آخر مرة في ستوكهولم عام 1967.
- اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية، أقرت عام 1886 هذه الاتفاقية تضم الحدود الدنيا من الحقوق التي يتوجب على الدول الأعضاء أن تمنحها في أراضيها فيما يتعلق بحق المؤلف لمواطني الدول الأخرى الأعضاء في هذه الاتفاقية. الدولة العضو ملزمة بموجب التريبس بالتقيد بالنصوص المذكورة من اتفاقية برن وجعل قوانينه متوافقة معها باستثناء الأحكام المتعلقة بالحقوق المعنوية للمؤلف في هذه الاتفاقية.
- اتفاقية التريبس (TRIPS)أقرت ضمن جولة أوروجواي، وانتهت عام 1994، ودخلت حيز التنفيذ عام 1995. التربيس (TRIPS) كما يشير اسمها (اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من الملكية الفكرية) تضم مجموعة من القواعد والمعايير القانونية في قانون الملكية الفكرية التي تعتبر ذات أهمية لدعم التجارة والاستثمار الأجنبي.

- اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو – WIPO) وُقعت في ستوكهولم عام 1967، ودخلت حيز النفاذ عام 1970.
- معاهدة واشنطن بشأن حماية الدوائر المتكاملة أقرت عام 1989.
- و تلزم هذه الاتفاقيات الدول الأعضاء بإصدار التشريعات التي تحمي الملكية الفكرية و عليه فقد أصدرت مصر قانون حماية الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002 .

حق المؤلف

هو مصطلح قانوني يصف الحقوق الممنوحة للمبدعين في مصنفاتهم الأدبية والفنية مثل الكتب والروايات والقطع الموسيقية والأفلام السينمائية وبرامج الحاسب وقواعد البيانات وبصفة عامة فإن كل دولة لها حرية تحديد نظام الملكية الفكرية الخاص بها ومعظم الدول قد ارتبطت في معاهدات أو اتفاقات دولية لوضع معايير تحدد الالتزام بقوانين الملكية الفكرية وتوفيق ذلك مع شريعتها الوطنية وهذه الحقوق تندرج تحت فئتين رئيسيتين ، هما:

- الحقوق المالية ، ويمكن التنازل عن هذه الحقوق .
- الحقوق المعنوية ، التي لا يمكن حرمان المؤلف من حق نسب المصنف له بأي شكل من الأشكال .

1- حقوق المؤلف المالية

الحقوق المالية هي: الحقوق التي ترد للمؤلف على مصنفه ويؤدي تمتعه بهذه الحقوق إلى المحافظة على العوائد المالية الناتجة عن اختيار المؤلف استغلال مصنفة بالطريقة التي يراها مناسبة دون مزاحمة غيره فتعود له وحدة العوائد المالية الناتجة عن هذا الاستغلال.

وتعتبر الحقوق المالية للمؤلف حقوق استئثاريه، أي أنه الشخص الوحيد الذي يملك التصرف بمصنفه أو الترخيص للغير باستغلاله وتشتمل هذه الحقوق على:

- حق النسخ وطباعة وتسجيل العمل ونشره بكل الطرق المتوفرة.
- حق الأداء العلني ونقل العمل إلى الجمهور بشكل سلكي أو لا سلكي.

- حق التحوير من شكل إلى آخر.
- حق الترجمة.
- حق النشر .

2- الحقوق المعنوية للمؤلف

اولا : حق نسبة المصنف لمؤلِفه سواءً باسمه الشخصي أو اختيار اسم مستعار.

ثانيا: حق المؤلف في عدم إجراء أي تعديلات على المصنف دون الرجوع إليه .

بعض مواد قانون حماية الحقوق الفكرية 82 لسنة 2002 ذات العلاقة بالعمل الجامعي:

مادة 138:

في تطبيق أحكام هذا القانون ، يكون للمصطلحات التالية المعنى الوارد قرين كل منها:

- المصنف : كل عمل مبتكر أدبي أو فني أو علمي أيا كان نوعه أو طريقة التعبير عنه أو أهميته أو الغرض من تصنيفه.
- الابتكار : الطابع الإبداعي الذي يسبغ الأصالة على المصنف.
- المؤلف : الشخص الذي يبتكر المصنف ، ويعد مؤلفا للمصنف من يذكر اسمه عليه ، أو ينسب إليه عند نشره بغير اسمه أو باسم مستعار بشرط ألا يقوم شك في معرفة حقيقة شخصه ، فإذا قام الشك اعتبر ناشر أو منتج المصنف سواء أكن شخصا طبيعيا أم اعتباريا ممثلا للمؤلف في مباشرة حقوقه إلى أ ن يتعم التعرف على حقيقة شخص المؤلف.
- المصنف الجماعي : المصنف الذي يضعه أكثر من مؤلف بتوجيه شخص طبيعي أو اعتباري يتكفل بنشره باسمه وتحت إدارته ، ويندمج عمل المؤلفين فيه في الهدف العام الذي قصد إليه هذا الشخص بحيث يستحيل فصل عمل كل مؤلف وتمييزه عل حده.
- المصنف المشترك : المصنف الذي لا يندرج ضمن المصنفات الجماعية ، ويشترك في وضعه أكثر من شخص سواء أمكن فصل نصيب كلل منهم فيه أو لم يمكن .
- المصنف المشتق : المصنف الذي يستمد أصله من مصنف سابق الوجود كالترجمات .

مادة 139:

تشـــمل الحمايـة المقررة لحقوق المؤلفين المصـــريين والأجـانـب من الأشـــخـاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين ينتمون إلى إحدى الدول الأعضـــاء ، أو الكيانات الأعضـــاء ، في منظمة التجارة العالمية.

مادة (140) :

تتمتع بحمايـة هـذا القـانون حقوق المؤلفين على مصـــنفـاتهم الأدبيـة والفنيـة و بوجـه خـاص المصـــنفات الآتية : الكتب و الكتيبات و المقالات و النشـــرات و الأبحاث العلمية و غيرها من المصنفات المكتوبة و تشمل الحماية عنوان المصنف إذا كان مبتكرا.

مادة 143:

يتمتع المؤلف وخلفه العام - على المصنف - بحقوق أدبية أبدية غير قابلة للتقادم أو للتنازل عنها ، وتشمل هذه الحقوق ما يلي :

أولا : الحق في إتاحة المصنف للجمهور لأول مرة.

ثانيا : الحق في نسبه المصنف إلى مؤلفه .

ثالثا : الحق في منع تعديل المصـــنف تعديلا يعتبره المؤلف تشـــويها أو تحريفا له و لا يعد التعديل في مجال الترجمة اعتداء إلا إذا أغفل المترجم الإشـارة إلى مواطن الحذف أو التعبير و أسـاء بعمله لسمعة المؤلف و مكانته.

مادة 144:

للمؤلف وحده - إذا طرأت أســـباب جدية - أن يطلب من المحكمة الابتدائية بمنع طرح مصـــنفه للتـداول ، أو بســـحبـه من التـداول ، أو لإدخـال تعـديلات جوهريـة عليـه برغم تصـــرفه في حقوق الاستغلال المالي ويلزم المؤلف في هذه الحالة أن يعوض مقدما من آلت إليه حقوق الاستغلال المالي تعويضا عادلا يدفع في غضون أجل تحدده المحكمة وإلا زال كل أثر للحكم.

مادة (147) :

يتمتع المؤلف وخلفه العام من بعده بحق استئثاري في المنع لأي استغلال لمصنفه بأي وجه من الوجوه ، وبخاصة عن طريق النسخ ، او الترجمة ، أو التحوير بما في ذلك إتاحته عبر أجهزة الحاسب الآلي ، أو من خلال شبكات الإنترنت ، أو شبكات المعلومات ، أو غيرها من الوسائل. . كما يتمتع المؤلف وخلفه من بعده بالحق في تتبع أعمال التصرف في النسخة الأصلية لمصنفه، والذي يخوله الحصول على نسبة مئوية معينة لا تتجاوز عشرة في المائة من الزيادة التي تحققت من كل عملية تصرف في هذه النسخة . ويستنفد حق المؤلف في منع الغير من استيراد ، أو استخدام ، أو بيع، أو توزيع مصنفه المحمي وفقا لأحكام هذا القانون إذا قام باستغلاله وتسويقه أو رخص للغير بذلك.

مادة (148):

تنتهي حماية حق المؤلف وحق من ترجم مصنفه إلى لغة أجنبية أخرى في ترجمة ذلك المصنف إلى اللغة العربية إذا لم يباشر المؤلف أو المترجم هذا الحق بنفسه أو بواسطة غيره في مدى ثلاث سنوات من تاريخ أول نشر للمصنف الأصلي أو المترجم.

مادة (149) :

للمؤلف أن ينقل إلى الغير كل أو بعض حقوقه المالية المبنية في هذا القانون . ويشترط لانعقاد التصرف أن يكون مكتوبا وأن يحدد فيه صراحة وبالتفصيل كل حق على حدة يكون محلا للتصرف مع بيان مداه والغرض منه ومدة الاستغلال ومكانه . ويكون المؤلف مالكا لكل ما لم يتنازل عنه صراحة من حقوق مالية ولا يعد ترخيصه باستغلال أحد هذه الحقوق ترخيصا منه باستغلال أي حق مالي آخر يتمتع به على المصنف نفسه . ومع عدم الإخلال بحقوق المؤلف الأدبية المنصوص عليها في هذا القانون يمتنع عليه القيام بأي عمل من شأنه تعطيل استغلال الحق محل التصرف .

مادة (150) :

للمؤلف أن يتقاضى المقابل النقدي أو العيني الذي يراه عادلا نظير نقل حق أو أكثر من حقوق الاستغلال المالي لمصنفه إلى الغير على أساس مشاركة نسبية في الإيراد الناتج من الاستغلال ، كما يجوز له التعاقد على أساس مبلغ جزافي او بالجمع بين الاساسين.

مادة 151 :

إذا تبين أن الاتفاق المشار إليه في المادة (150) من هذا القانون مجحف بحقوق المؤلف أو أصبح كذلك لظروف طرأت بعد التعاقد يكون للمؤلف أو خلفه أن يلجأ إلى المحكمة الابتدائية بطلب إعادة النظر في قيمة المقابل المتفق عليه مع مراعاة حقوق المتعاقد معه وعدم الإضرار به.

مادة 152 :

لا يترتب على تصرف المؤلف في النسخة الأصلية من أيا كان نوع هذا التصرف نقل حقوقه المالية. ومع ذلك لا يجوز إلزام المتصرف إليه بأن يمكن المؤلف من نسخ أو نقل أو عرض النسخة الأصلية وذلك كله ما لم يتفق على غير ذلك .

مادة 160 :

تحمي الحقوق المالية للمؤلف المنصوص عليها في هذا القانون مده حياته ولمدة خمسين سنة تبدأ من تاريخ وفاه المؤلف.

مادة 170 :

يجوز لأي شخص أن يطلب من الوزارة المختصة منحه ترخيصا شخصيا للنسخ أو الترجمة أو بهما معا لأي مصنف محمي طبقا لأحكام هذا القانون ، وذلك دون إذن المؤلف وللأغراض المبينة في الفترة التالية نظير تسديد تعويض عادل للمؤلف أو خلفه وبشرط ألا يتعارض هذا الترخيص مع الاستغلال العادي للمصنف ، أو يلحق ضرراً غير مبرر بالمصالح المشروعة للمؤلف أو لأصحاب حق المؤلف . ويكون إصدار الترخيص بقرار مسبب يحدد فيه النطاق الزماني والمكاني له ولأغراض الوفاء باحتياجات التعليم بكافة أنواعه ومستوياته وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون حالات وشروط منح الترخيص وفئات الرسم المستحق بما لا يتجاوز ألف جنية عن كل مصنف .

مادة 17 :

مع عدم الإخلال بحقوق المؤلف الأدبية طبقا لأحكام هذا القانون ، ليس للمؤلف بعد نشر مصنفه أن يمنع الغير من القيام بأي عمل من الأعمال الأتية :

أولا : آداء المصنف في اجتماعات داخل إطار عائلي أو بطلاب داخل المنشأة التعليمية ما دام ذلك يتم بدون تحصيل مقابل مالي مباشر أو غير مباشر .

ثانيا :- عمل نسخة وحيدة من المصنف لاستعمال الناسخ الشخصي المحض وبشرط ألا يخل هذا النسخ بالاستغلال العادي للمصنف أو يلحق ضرراً غير مبرر بالمصالح المشروعة للمؤلف أو بأصحاب حق المؤلف ، ومع ذلك يكون للمؤلف أو خلفه بعد نشر مصنفه أن يمنع الغير من القيام بدون إذنه بأي من الأعمال الأتية :

نسخ أجزاء قصيرة من مصنف في صورة مكتوبة، أو مسجلة تسجيلا سمعيا ،أو بصريا أو سمعيا بصريا ، وذلك لأغراض التدريس بهدف الإيضاح أو الشرح بشرط أن يكون النسخ في الحدود المعقولة وألا يتجاوز الغرض منه وأن يذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف علي كل النسخ كلما كان ذلك ممكنا عملا نسخ مقال أو مصنف قصير أو مستخرج من مصنف إذا كان ذلك ضروريا لأغراض التدريس في منشآت تعليمية وذلك بالشرطين الأتيين :

- أن يكون النسخ لمرة وحيدة أو في أوقات منفصلة غير متصلة أن يشار إلي اسم المؤلف وعنوان المصنف علي كل نسخة تصوير نسخة وحيدة من المصنف بواسطة دار الوثائق أو المحفوظات أو بواسطة المكتبات التي لا تستهدف الربح بصورة مباشرة أو غير مباشرة وذلك في أي من الحالتين أن يكون النسخ لمقالة منشورة أو مصنف قصير أو مستخرج من مصنف متي كان الغرض من النسخ تلبية طلب شخص طبيعي لاستخدامها في دراسة أو بحث علي أن يتم ذلك لمرة واحدة أو علي فترات متفاوتة أن يكون النسخ بهدف المحافظة علي النسخة الأصلية أو لتحل النسخة محل نسخة فقدت أو تلفت أو أصبحت غير صالحة للاستخدام ويستحيل الحصول علي بديل لها بشروط معقولة.

- النسخ المؤقت للمصنف الذي يتم تبعا أو أثناء البث الرقمي له أو أثناء القيام بعمل يستهدف استقبال مصنف مخزن رقميا وفي إطار التشغيل العادي للاداه المستخدمة ممن له الحق في ذلك.

مادة 172 :

مع عدم الإخلال بحقوق المؤلف الأدبية طبقا لأحكام هذا القانون فليس للمؤلف أو خلفه أن يمنع الصحف أو الدوريات أو هيئات الإذاعة في الحدود التي تبررها أغراضها مما يلي :

أولا : نشر مقتطفات من مصنفاته التي أتيحت للجمهور بصورة مشروعة ومقالاته المنشورة المتعلقة بالموضوعات التي تشغل الرأي العام في وقت معين ، ما لم يكن المؤلف قد حظر ذلك عند النشر وبشرط الإشارة إلى المصدر الذي نقلت عنه وإلي اسم المؤلف وعنوان المصنف.

ثانيا : نشر الخطب والمحاضرات والندوات والأحاديث التي تلقي في الجلسات العلنية للمجالس النيابية والهيئات التشريعية والإدارية والاجتماعات العلنية العلمية والأدبية والفنية والسياسية والاجتماعية والدينية ويشمل ذلك المرافعات القضائية في الجلسات العلنية ومع ذلك يظل المؤلف وحده أو خلفه الحق في جمع هذه المصنفات في مجموعات تنسب إليه.

ثالثا : نشر مقتطفات من مصنف سمعي أو بصري أو سمعي بصري متاح للجمهور وذلك في سياق التغطية الإخبارية للأحداث الجارية.

مادة 138 :

إذا اشترك أكثر من شخص في تأليف مصنف بحيث لا يمكن فصل نصيب كل منهم في العمل المشترك أعتبر جميع الشركاء مؤلفين للمصنف بالتساوي فيما بينهم ما لم يتفق كتابة على غير ذلك . وفي هذه الحالة لا يجوز لأحدهم الانفراد بمباشرة حقوق المؤلف إلا باتفاق مكتوب بينهم فإذا كان اشتراك كل من المؤلفين يندرج تحت نوع مختلف من الفن كان لكل منهم الحق في استغلال الجزء الذي ساهم به على حدة ، بشرط ألا يضر ذلك باستغلال المصنف المشترك ما لم يتفق كتابة علي غير ذلك . ولكل منهم الحق في رفع الدعاوي عند وقوع اعتداء علي أي حق من حقوق المؤلف وإذا مات أحد المؤلفين الشركاء دون خلف عام أو خاص يؤول نصيبه إلي باقي الشركاء أو خلفهم ما لم يتفق كتابة علي غير ذلك.

الحالات التي لا تتضمنها حماية الملكية الفكرية

لا تشـــمل الحماية المقررة لحقوق المؤلف الحالات الآتية، ولا يُعد اســـتخدامها اعتداءً على حقوق المؤلف متى توافرت الشروط القانونية :

- مجرد الأفكـار كفكرة البحث العلمي والإجراءات وأســـاليب العمل والمفاهيم والمبادئ والبيانات ولو كان معبرا عنها أو مصفوفة أو مدرجة في مصنف.
- أداء المصـنف في اجتماعات داخل إطار عائلي أو بطلاب داخل المنشـأة التعليمية مادام ذلك يتم بدون تحصيل مقابل مالي مباشر أو غير مباشر.
- عمل نسخة وحيده من المصنف لاستعمال الناسخ الشخصي المحض وبشرط ألا يخل هذا النسخ بالاستغلال العادي للمصنف أو يلحق ضررا غير مبرر بالمصالح المشروعة للمؤلف أو لأصحاب حق المؤلف .
- نسخ أجزاء صغيرة من مصنف في صورة مكتوبة وذلك لأغراض التدريس بهدف الإيضاح أو الشـرح بشـرط أن يكون النسـخ في الحدود المعقولة وألا يتجاوز الغرض منه وأن يذكر اسـم المؤلف وعنوان المصنف على كل النسخ كلما كان ذلك ممكنا.
- عمل دراسة تحليلية للمصنف أو مقتطفات أو مقتبسات منه بقصد النقد أو المناقشة أو الإعلام.

عقوبات انتهاك حقوق المؤلف طبقًا لقانون حماية الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002 مادة 181 :

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشـــد في قانون أخر يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شـــهر وبغرامة لا تقل عن خمســـة آلاف جنية ولا يتجاوز عشـــرة آلاف جنية أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من ارتكب أحد الأفعال الآتية :

أولا : بيع أو تأجير مصـنف أو تسـجيل صـوتي أو برنامج إذاعي محمي طبقا لأحكام هذا القانون أو طرحه للتداول بأية صورة من الصور بدون إذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب الحق المجاور.

ثانيا : تقليد مصـنف أو تسـجيل صـوتي أو برنامج إذاعي أو بيعه أو عرضـه للبيع أو للتداول أو للإيجار مع العلم بتقليده .

ثالثا : التقليد في الداخل لمصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي منشور في الخارج أو بيعه أو عرضه للبيع أو التداول أو للإيجار أو تصديره إلي الخارج مع العلم بتقليده.

رابعا : نشر مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي أو أداء محمي طبقا لأحكام هذا القانون عبر أجهزة الحاسب الألي أو شبكات الإنترنت أو شبكة المعلومات أو شبكات الاتصالات أو غيرها من الوسائل بدون إذن كتابي مسبق من المؤلف أو صاحب الحق المجاور.

خامسا : التصنيع أو التجميع أو الاستيراد بغرض البيع أو التأجير لأي جهاز أو وسيلة أو أداه مصممه أو معدة للتحايل علي حماية تقنية يستخدمها المؤلف أو صاحب الحق المجاور كالتشفير أو غيره.

سادسا : الإزالة أو التعطيل بسوء نية لأية حماية تقنية يستخدمها المؤلف أو صاحب الحق المجاور كالتشفير أو غيره .

سابعا : الاعتداء علي أي حق أدبي أو مالي من حقوق المؤلف أو من الحقوق المجاورة المنصوص عليها في هذا القانون . وتتعدد العقوبة بتعدد المصنفات أو التسجيلات الصوتية أو البرامج الإذاعية أو الأداءات محل الجريمة وفي حالة العودة مرة ثانية تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر والغرامة التي لا تقل عن عشرة ألاف جنية ولا تجاوز خمسين ألف جنية.

- **وفي جميع الأحوال تقضي المحكمة بمصادرة النسخ محل الجريمة أو المتحصلة منها وكذلك المعدات والأدوات المستخدمة في ارتكابها.**
- **ويجوز للمحكمة عند الحكم بالإدانة أن تقضي بغلق المنشأة التي استغلها المحكوم عليه في ارتكاب الجريمة مدة لا تزيد علي ستة أشهر ويكون الغلق وجوبيا في حالة العود في الجرائم المنصوص عليها في البندين (ثانيا - ثالثا) من هذه المادة .**
- **وتقضي المحكمة بنشر ملخص الحكم الصادر بالإدانة في جريدة يومية أو أكثر علي نفقة المحكوم عليه.**

الملكية الفكرية والبحث العلمي :

تعتبر الملكية الفكرية جزءا لا يتجزأ من البيئة الداعمة والمحفزة للبحث العلمي ويؤدي تطبيق سياسة الملكية الفكرية في المؤسسات العلمية والبحثية إلي :

1. تطوير أداء المؤسسات العلمية وذلك باستغلال حماية الملكية الفكرية الناتجة.
2. توفير الحماية المطلوبة لمنتجات المؤسسات البحثية والباحثين وتكون محفزة لهم.
3. تسهل وتنظم انتقال التكنولوجيا بين المؤسسات العلمية والدول بسهولة.
4. تسهيل انتقال التكنولوجيا من المؤسسات العلمية والبحثية إلى القطاع الصناعي.
5. توفر حافزا للباحثين والمؤسسات البحثية علي الإبداع والاختراع.

الأهداف المرجوة من وضع سياسات الملكية الفكرية للمؤسسات العلمية والبحثية:

- خلق بيئة مناسبة تساعد على حفز الإبداع وتشجيع الاختراع ودعم كافة الجهود التي تؤدي بالنتيجة لخلق حقوق الملكية الفكرية.
- التأكد من أن كافة الاختراعات والأعمال الإبداعية الناجمة عن نشاطات المؤسسة العلمية تحظي بالحماية اللازمة.
- توفير إطار مؤسسي يشتمل على الإجراءات والتعليمات والنماذج الخاصة التي يتم إتباعها واستخدامها للإفصاح عن أيه حقوق للملكية الفكرية.
- تفعيل منظومة خاصة للحقوق والواجبات العائدة للمؤسسة العلمية وللعاملين فيها فيما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية.
- وضع نظام يساعد ويدعم وجود بنية تحتية تسهل عمليات تسويق ونقل التكنولوجيا من المؤسسات العلمية والبحثية إلي الجهات المستفيدة .
- وضع دليل وإجراءات لعمليات الإفصاح عن أي حقوق للملكية الفكرية الناجمة عن نشاطات المؤسسات العلمية والبحثية وطريقة حماية هذه الحقوق وتسويقها.
- زيادة عدد البراءات المسجلة.

- **زيادة العائدات المادية وتحسين وضع المؤسسات العلمية والبحثية المالي وزيادة دخل الباحثين المتميزين.**
- **زيادة إقبال المؤهلين علميا وفنيا علي قطاع البحث العلمي كأحد القطاعات ذات المردود المادي الجيد .**
- **تقوية العلاقة بين المؤسسات العلمية والبحثية والقطاع الصناعي .**
- **الدخول في مشاريع مشتركة مع الجامعات ومؤسسات البحث العلمي الإقليمية والدولية علي أسس واضحة.**

النزاهة الأكاديمية

تعد النزاهة الأكاديمية ركيزة أساسية في البيئة التعليمية، وتمثل إطارًا أخلاقيًا وسلوكيًا يُوجّه جميع الممارسات داخل المؤسسات الأكاديمية. وتشير إلى الالتزام الواعي والدائم بقيم ومبادئ تحكم السلوك الأكاديمي، بما يضمن الأصالة، والمصداقية، والعدالة في إنتاج المعرفة وتقييمها.

وترتكز النزاهة الأكاديمية على مجموعة من القيم الجوهرية، تشمل:

- **الصدق :الالتزام بإنتاج أعمال علمية أصلية، والإفصاح عن مصادر المعرفة بوضوح، وتجنب كل أشكال الغش أو التحايل.**
- **الثقة :بناء بيئة تعليمية يسودها الاطمئنان المتبادل بين الطلاب وأعضاء هيئة التدريس، تعزز من مصداقية الأداء الأكاديمي.**
- **الإنصاف :الالتزام بتطبيق معايير موحدة وواضحة لجميع أطراف العملية التعليمية دون تمييز، وضمان تكافؤ الفرص.**
- **الاحترام :الاعتراف بحقوق الملكية الفكرية، وتقدير جهود الآخرين ومساهماتهم العلمية.**
- **المسؤولية :تحمّل المتعلم لمسؤولية تعلمه وأدائه الأكاديمي، والحرص على الالتزام بالسياسات والإجراءات المعتمدة.**

أشكال مخالفات النزاهة الأكاديمية في التعليم الإلكتروني

تشمل انتهاكات النزاهة الأكاديمية في بيئة التعليم الإلكتروني مجموعة من السلوكيات التي تعد إخلالًا بالقيم الأخلاقية والمهنية التي تنظم العملية التعليمية. وفيما يلي أبرز هذه الأشكال:

الغش (Cheating)

يُعد الغش أحد أكثر أشكال انتهاك النزاهة الأكاديمية شيوعًا، ويشمل استخدام وسائل غير مشروعة للحصول على درجات أو نتائج دون استحقاق. ويتضمن ذلك: الاستعانة بمواد أو أدوات غير مصرّح بها أثناء أداء الاختبارات أو

تنفيذ المهام، نسخ الإجابات من مصادر خارجية أو من طلاب آخرين، أو الوصول إلى بنوك الأسئلة أو أدلة الحلول دون إذن رسمي.

انتحال الهوية (Impersonation)

يشكّل انتحال الهوية مخالفة للنزاهة الأكاديمية، حيث يقوم الطالب بتكليف شخص آخر بإتمام اختبار أو واجب أو أي نشاط أكاديمي نيابةً عنه، أو الدخول إلى منصة التعليم الإلكتروني باستخدام بيانات اعتماد طالب آخر، بهدف أداء المهام أو الاطلاع على محتويات المقرر.

إساءة استخدام التعاون (Collaboration Abuse)

تحدث إساءة استخدام التعاون عندما يعمل الطالب مع آخرين على مهام تعليمية مصممة لتنجز بشكل فردي. ومن صور ذلك التعاون غير المشروع: تبادل الإجابات أثناء الاختبارات الإلكترونية باستخدام تطبيقات المراسلة أو أي وسيلة اتصال، أو المشاركة في إعداد المهام دون تصريح من عضو هيئة التدريس.

السرقة العلمية (Plagiarism)

تتمثل السرقة العلمية في تقديم محتوى منسوخ أو مقتبس من مصادر أخرى دون الإشارة إليها بطريقة علمية موثقة. ويشمل ذلك الانتحال المباشر للنصوص أو إعادة استخدام عمل أكاديمي سابق للطالب نفسه (الانتحال الذاتي) دون إفصاح أو موافقة مسبقة، مما يُعد إخلالًا بأمانة البحث والإنتاج العلمي.

التزوير والتلفيق (Fabrication and Falsification)

يشمل هذا النوع من المخالفات تغيير أو تحريف السجلات والمستندات الأكاديمية، أو تلفيق بيانات ومعلومات في سياق البحوث أو الواجبات بهدف تحقيق نتائج غير حقيقية. كما يشمل تقديم معلومات كاذبة ضمن مستندات رسمية تتعلق بالتحصيل الأكاديمي.

إساءة استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي (Misuse of AI Tools)

يعد الاعتماد على أدوات الذكاء الاصطناعي دون تصريح من جهة التدريس انتهاكًا واضحًا للنزاهة الأكاديمية. ومن أمثلة ذلك: استخدام برامج التوليد النصي مثل ChatGPT أو أدوات إعادة الصياغة أو الحلول التلقائية لإتمام المهام أو المشاريع، دون الإقرار بذلك أو الحصول على إذن مسبق.

الوصول غير المصرح به (Unauthorized Access)

يتضمن هذا النوع من الانتهاكات محاولات القرصنة أو التلاعب بالنظام الإلكتروني للمؤسسة التعليمية، كالوصول إلى المناطق المحمية في أنظمة إدارة التعلم (LMS) بهدف تعديل الدرجات، أو تحميل محتويات المقررات بطريقة غير قانونية، أو اكتساب ميزة غير عادلة على حساب زملاء الدراسة.

إجراءات معالجة انتهاكات النزاهة الأكاديمية

تلتزم المؤسسة التعليمية باتباع إجراءات منهجية وعادلة عند التعامل مع حالات انتهاك النزاهة الأكاديمية، وذلك لضمان العدالة والشفافية لجميع الأطراف، وحماية البيئة التعليمية من الممارسات غير الأخلاقية. وتشمل هذه الإجراءات ثلاث مراحل رئيسية:

الإبلاغ (Reporting)

- تقع مسؤولية الإبلاغ عن الانتهاكات الأكاديمية المشتبه بها على عاتق جميع أفراد المجتمع الأكاديمي، بما في ذلك: أعضاء هيئة التدريس، المشرفين، المراقبين، والموظفين الإداريين ذوي الصلة.
- عند الاشتباه بوقوع انتهاك، يتعيّن على المبلِّغ تقديم تقرير رسمي مكتوب إلى لجنة النزاهة الأكاديمية أو الجهة المختصة المعنية، يتضمّن:
- وصفًا دقيقًا للحادثة.

- توثيقًا للانتهاك (مثل تقارير فنية، محتوى رقمي، سجلات منصة التعلم، تصوير للشاشات أو تقارير كشف الانتحال).
- يُسمح للطلاب أيضًا بتقديم بلاغات حول أي سلوك غير نزيه يرصدونه، على أن يُتاح لهم خيار الإبلاغ المجهول حفاظًا على خصوصيتهم وسلامتهم الأكاديمية.
- يجب أن يتم الإبلاغ خلال مدة زمنية محددة ومعقولة من تاريخ وقوع الانتهاك لضمان فاعلية المعالجة.

التحقيق (Investigation)

- بعد تلقي البلاغ، تقوم لجنة النزاهة الأكاديمية بإجراء تحقيق أولي لتقييم مدى كفاية الأدلة المقدّمة وتحديد ما إذا كانت تستدعي البدء بإجراءات رسمية.
- في حال تم اعتبار الحالة جدّية، يتم فتح تحقيق شامل يشمل:
- مراجعة الأدلة الرقمية.
- تحليل السجلات الأكاديمية والتقنية الخاصة بالطالب على أنظمة التعليم الإلكتروني.
- استشارة عضو هيئة التدريس المعني أو أي جهة ذات صلة.
- يتم إخطار الطالب المعني رسميًا بتفاصيل الحادثة، وتمنح له فرصة كتابية أو شفهية للرد والدفاع عن نفسه خلال فترة زمنية محددة.
- تلتزم اللجنة بإجراء التحقيق في بيئة تتسم بالسرية، والنزاهة، وعدم التحيّز، مع حفظ الحقوق الأكاديمية والأخلاقية للطالب.

المراجعة واتخاذ القرار (Review and Adjudication)

- تعرض نتائج التحقيق على لجنة النزاهة الأكاديمية، والتي تتكون من أعضاء يتمتعون بالكفاءة الأكاديمية والخبرة في قضايا السلوك الأكاديمي.
- تقوم اللجنة بمراجعة متأنية لكافة المعطيات، بما في ذلك:

- الأدلة الموضوعية الموثقة.
- ردود الطالب ودفوعه.
- الخلفية الأكاديمية والسجل التأديبي للطالب (إن وجد).
- سوابق مماثلة لتحديد مستوى الانتهاك.
- تصدر اللجنة قرارها النهائي بشأن المخالفة وفقًا للسياسات المعتمدة، ويشمل القرار:
- تحديد ما إذا كانت المخالفة مؤكدة أو غير مؤكدة.
- تحديد درجة المخالفة)بسيطة، متوسطة، جسيمة.(
- توصية بالعقوبة المناسبة حسب لوائح المؤسسة.
- يُخطر الطالب بالقرار النهائي كتابيًا وبشكل رسمي، مع توضيح حيثيات القرار والحق في الاعتراض أو الاستئناف إذا نصّت اللوائح على ذلك.
- توثق جميع الإجراءات والقرارات ضمن سجل خاص بالحالات الأكاديمية، يُحفظ بسرية تامة، ويُستخدم لأغراض المتابعة والإحصاء دون الإضرار بحقوق الأفراد.

عقوبات انتهاكات النزاهة الأكاديمية

تختلف العقوبات وفقًا لمستوى انتهاك النزاهة الأكاديمية في التعليم الإلكتروني وذلك وفق الجدول التالي:

العقوبات التأديبية	الوصف	مستوى المخالفة
- تنبيه أو تحذير شفهي أو كتابي - إعادة تنفيذ المهمة مع خصم جزئي - جلسة إرشاد أكاديمي حول النزاهة والتوثيق	- اقتباس غير موثق نتيجة ضعف في مهارات التوثيق - انتحال ذاتي (إعادة استخدام عمل سابق بدون تصريح) - تعاون غير مقصود في مهمة فردية	1. مخالفة بسيطة
-إلغاء المهمة أو التقييم وإعطاء درجة (صفر) -تحذير رسمي مكتوب يُحفظ في الملف الأكاديمي -حرمان مؤقت من بعض أنشطة المقرر	-نسخ أو تبادل المهام بين الطلاب -استخدام مصادر غير مصرّح بها أثناء أداء الواجبات -استخدام أدوات ذكاء اصطناعي بدون إذن المدرّس	2. مخالفة متوسطة
-الرسوب في المقرر الدراسي -تعليق القيد الأكاديمي لفصل دراسي واحد -توثيق المخالفة في سجل الطالب الأكاديمي	-الغش في اختبار إلكتروني -انتحال شخصية في اختبار أو مهمة -تزوير بيانات أو نتائج مشروع أو واجب	3. مخالفة جسيمة
-الفصل النهائي من المؤسسة التعليمية -تسجيل مخالفة دائمة في السجل الأكاديمي -الحرمان من إعادة التسجيل أو الالتحاق ببرامج أخرى	-تكرار مخالفات النزاهة الأكاديمية -تزوير وثائق رسمية أو شهادات -اختراق الأنظمة أو المنصات التعليمية	4. مخالفة جسيمة جدًا أو متكررة

الأدوار والمسؤوليات في تعزيز النزاهة الأكاديمية

تعتمد فعالية تطبيق سياسة النزاهة الأكاديمية في بيئة التعليم الإلكتروني على وضوح الأدوار وتكامل الجهود بين جميع الأطراف المعنية بالعملية التعليمية. وفيما يلي تفصيل للمهام والمسؤوليات المناطة بكل طرف:

أولًا: مسؤوليات الطلاب

- الالتزام الواعي بمعايير النزاهة الأكاديمية، وفهم سياسات المؤسسة المتعلقة بالسلوك الأكاديمي السليم في البيئة الرقمية.
- أداء جميع التقييمات والاختبارات والمهام الدراسية باستقلالية تامة، ما لم يصرّح المدرس صراحة بجواز العمل التعاوني.
- التحقق المسبق من القواعد الخاصة بالاقتباس العلمي والتوثيق، وطلب التوضيح من عضو هيئة التدريس عند وجود لبس أو غموض في معايير النزاهة.
- تجنب الاعتماد غير المشروع على أدوات الذكاء الاصطناعي في إنتاج المهام، ما لم يسمح بها المدرّس بشكل محدد.

ثانيًا: مسؤوليات أعضاء هيئة التدريس والمدرّبين

- توضيح التوقعات بجلاء في بداية كل مقرر، بما يشمل:
- قواعد التوثيق والاقتباس المقبولة.
- حدود التعاون المسموح به في المهام.
- الأدوات والبرمجيات المسموح باستخدامها.
- تصميم أنشطة تقييم تتسم بالتنوع والمصداقية، بما يقلل فرص الانتحال أو الغش الإلكتروني.

- **الاستعانة بأدوات الكشف عن الانتحال الأكاديمي (مثل** Blackboard SafeAssignأو iThenticate **) عند تصحيح الواجبات، واستخدام أنظمة المراقبة الذكية خلال الاختبارات الإلكترونية) مثل** (ProctorU أو Respondus)
- **الإبلاغ السريع والعادل عن أي حالة اشتباه في مخالفة النزاهة الأكاديمية، مع توثيق الأدلة وتقديمها للجهة المختصة وفق اللوائح المعتمدة.**

ثالثًا: مسؤوليات لجنة النزاهة الأكاديمية

الإشراف العام على تطبيق سياسة النزاهة الأكاديمية في بيئة التعليم الإلكتروني، وضمان اتساقها مع المعايير المؤسسية والوطنية.

- **استلام البلاغات المتعلقة بانتهاكات النزاهة الأكاديمية، وإجراء التحقيقات اللازمة بشفافية وسرية.**
- **مراجعة الأدلة والتحقق من الادعاءات، واتخاذ قرارات عادلة ومبنية على الحقائق، وفقًا للإجراءات النظامية والعقوبات المنصوص عليها.**
- **تقديم التوجيه والإرشاد المستمر لأعضاء هيئة التدريس والطلاب حول سبل تعزيز النزاهة الأكاديمية، من خلال:**
  - **ورش عمل توعوية.**
  - **نشر مواد إرشادية.**
  - **تطوير دليل أكاديمي مرجعي.**

دور المؤسسة التعليمية في التدريب والتوعية بالنزاهة الأكاديمية

تتحمّل المؤسسة التعليمية مسؤولية محورية في ترسيخ ثقافة النزاهة الأكاديمية لدى جميع أفراد المجتمع الأكاديمي، خاصة في بيئات التعليم الإلكتروني التي تتطلب مستوى أعلى من الوعي الذاتي والانضباط الفردي. ويُعد التدريب المنهجي والتوعية المستمرة من أهم الاستراتيجيات الوقائية التي تعتمدها المؤسسة لضمان التزام الطلاب وأعضاء هيئة التدريس بمعايير السلوك الأكاديمي الرصين. حيث تتمثل أدوار المؤسسة التعليمية بما يلي:

برامج التوجيه والتثقيف المبدئي

- إلزام جميع الطلاب الجدد بإتمام وحدة إلكترونية مخصصة للتوعية بالنزاهة الأكاديمية قبل إتمام تسجيلهم في أي مقرر إلكتروني. وتشمل الوحدة محاور أساسية مثل:
  - مفاهيم النزاهة الأكاديمية وأهميتها.
  - أشكال الانتهاك الشائعة في التعليم الرقمي.
  - مهارات التوثيق العلمي.
  - ضوابط استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي.
- يتم تضمين محتوى الوحدة ضمن بيئة إدارة التعلم (LMS) ، وتختتم باختبار إلكتروني يُعدّ اجتيازه شرطًا لاستكمال تسجيل الطالب.

ورش العمل والدورات التوعوية المستمرة

- تقوم المؤسسة بتنظيم ورش عمل دورية على مدار العام الدراسي، تستهدف:
  - الطلاب في مختلف المراحل التعليمية.
  - أعضاء هيئة التدريس والمدربين.
  - مشرفي الأنشطة الأكاديمية والتقويم الإلكتروني.

- تغطي هذه الورش موضوعات متخصصة مثل:
  - النزاهة في التقييم الرقمي والاختبارات الإلكترونية.
  - آداب استخدام المصادر الإلكترونية ومهارات الإسناد العلمي.
  - ضوابط استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الواجبات والمشاريع.
  - تطبيقات عملية للكشف عن الانتحال وتفسير تقارير الانتحال.

التوعية المستمرة والتذكير المنتظم

- ترسل تذكيرات دورية عبر البريد الإلكتروني والمنصة الإلكترونية التعليمية تتضمن نصائح، وتنبيهات، وأمثلة توضيحية حول الالتزام بالنزاهة الأكاديمية.
- يتم نشر مطبوعات إلكترونية ومرئية على لوحات الإعلانات الرقمية، ومنصات التواصل الداخلية للمؤسسة، تتناول:
  - قصصًا توعوية.
  - أخطاء شائعة.
  - العقوبات النظامية للمخالفات الأكاديمية.

دمج النزاهة الأكاديمية في المقررات الدراسية

- توجّه المؤسسة الأقسام الأكاديمية إلى دمج وحدات توعية أو جلسات نقاش داخل المقررات التي تتطلب إنتاجًا علميًا (مثل مهام الكتابة، المشاريع، والبحوث)، لتعزيز الوعي بالأمانة الأكاديمية ضمن السياق التعليمي المباشر.

الأدوات والتقنيات المستخدمة لكشف انتهاكات النزاهة الأكاديمية وتعزيزها في التعليم الإلكتروني

(Blackboard Safe Assign)

تقوم أداة Safe Assign بمقارنة الواجبات المرسلة للطالب بمجموعة من أوراق البحث الأكاديمية للتعرف على مناطق التداخل بين النص المرسل والأعمال الموجودة. وتتميز Safe Assign بفعاليتها كأداة ردع وأداة تعليمية في نفس الوقت. استخدم Safe Assign لمراجعة تقديمات الاختبار للتحقق من الأصالة وقم بإتاحة الفرص لمساعدة الطلاب على التعرف على كيفية توصيف المصادر بطريقة سليمة بدلا من إعادة صياغتها.

لا يدعم Safe Assign إلا أنواع الملفات القابلة للتحويل إلى نص عادي، وذلك يتضمن أنواع الملفات التالية (HTML، ODT، RTF، TXT، DOC، PPT، PPTX، PDF، DOCX و .HTM. علمًا بأن ملفات جداول البيانات غير مدعومة. كما يقبل Safe Assign كذلك الملفات المضغوطة ويعالج الملفات التي تطابق أيا من أنواع هذه الملفات. يحسب SafeAssign إجمالي عدد المرفقات في الواجبات المرسلة ويقوم بعرضها، بالإضافة إلى عدد المرفقات التي تم معالجتها بواسطة SafeAssign يقوم SafeAssign بمعالجة وإنشاء Originality Reports للمرفقات التي تطابق أنواع الملفات المدعومة فقط. أما فيما يخص أنواع الملفات غير المدعومة، يقوم SafeAssign Originality Report بحذف درجة المطابقة.

بعد معالجة البحث، يتم إنشاء تقرير يفصل نسبة النص في البحث المرسل التي تتطابق مع المصادر الموجودة، ويعرض التقرير المصادر المشتبه بها في كل قسم من أقسام ورقة البحث المرسلة التي ورد بها أحد أوجه التطابق. يمكنك حذف المصادر المتطابقة من التقرير ومعالجته مرة أخرى عندما تكون الورقة تكملة لعمل سبق تقديمه بواسطة الطالب ذاته. ويقدم SafeAssign Originality Report معلومات تفصيلية حول أوجه التطابق الموجودة بين عمل الطالب المرسل والمصادر الموجودة، ويمكن لكل من المدرسين والطلاب استخدام التقرير المراجعة الواجبات المرسلة للتحقق من الأصالة وإتاحة الفرص للتعرف على كيفية توصيف المصادر بطريقة سليمة

بدلاً من إعادة الصياغة. عند قيام المدرسون بإنشاء واجب واختيار استخدام SafeAssign ، سيحددون ما إذا كان يمكن للطلاب رؤية نتائج التقرير أم لا.

ويحدد التقرير كل كتل النص المطابقة، ويحتاج الأساتذة والطلاب إلى التحقق مما إذا تم تزويد النص المطابق بالمراجع بشكل سليم أم لا. يؤدي فحص كل تطابق إلى منع حدوث أخطاء الاكتشاف التي تقع بسبب الاختلافات الموجودة في معايير الاستشهاد. ويعرض Originality Report قائمة بالمصادر المحتملة، ويتم تمييز كل مصدر بلون مختلف. يمكن أن يعرض التقرير حتى 30 لونا ليمثل 30 مصدرًا مختلفًا.

أدوات كشف الانتحال (Plagiarism Detection Tools)

تعد هذه الأدوات من أهم الوسائل التقنية المستخدمة للكشف عن سرقة المحتوى أو إعادة استخدامه دون توثيق مناسب. تعتمد على مقارنة النصوص المقدمة مع قواعد بيانات ضخمة تشمل محتوى الإنترنت، المنشورات الأكاديمية، وأعمال الطلاب السابقة. من أبرزها:

- Turnitin: أشهر منصة للكشف عن الانتحال، توفر تقارير مفصلة تظهر نسب التشابه مع مصادر مختلفة، وتستخدمها معظم الجامعات عالمياً.
- iThenticate: مخصصة للباحثين والمؤسسات، مع تركيز أكبر على المحتوى العلمي والبحثي.
- Grammarly (Plagiarism Checker): بالإضافة إلى التدقيق اللغوي، تقدم ميزة كشف الانتحال عبر الإنترنت.
- Unicheck: أداة سريعة ومرنة تدعم التكامل مع منصات التعليم الإلكتروني.

أنظمة المراقبة الذكية أثناء الاختبارات (Online Proctoring Systems)

تهدف إلى مراقبة سلوك الطالب أثناء أداء الاختبارات الإلكترونية، للحد من الغش والانتحال من خلال تقنيات متقدمة تشمل:

- المراقبة بالفيديو والصوت: تسجيل الطالب أثناء الاختبار لملاحظة أي تصرفات مريبة.
- تتبع حركة العين والوجه: كشف محاولات النظر إلى مصادر أخرى أو وجود شخص آخر في الغرفة.
- رصد نشاط الحاسوب: مراقبة نوافذ البرامج المفتوحة، وتحديد محاولات التبديل أو نسخ النصوص.
- أمثلة على هذه الأنظمة:
  - ProctorU
  - Respondus LockDown Browser & Monitor
  - ExamSoft
  - Honorlock

أدوات تحليل الكتابة والأسلوب (Authorship Verification Tools)

تستخدم تقنيات تحليل الأنماط اللغوية والأسلوبية لتحديد ما إذا كان النص من إنتاج الطالب نفسه أو قد تم نسخه أو التلاعب به. تساعد في:

- مقارنة أسلوب الكتابة في مهام مختلفة للطالب.
- الكشف عن اختلافات مفاجئة في جودة ومستوى الكتابة.

منصات إدارة التعلم الذكية (Learning Management Systems - LMS) مع خصائص النزاهة الأكاديمية

تدعم معظم منصات LMS الحديثة ميزات مدمجة لتعزيز النزاهة الأكاديمية، مثل:

- تسجيل النشاطات وتوثيقها (التواريخ، الأوقات، تحميل الملفات).
- أدوات دمج مع منصات كشف الانتحال.
- إمكانية وضع قيود على تحميل الملفات أو إعادة إرسالها.
- نظم مراقبة متقدمة للامتحانات.

تقنيات الذكاء الاصطناعي لتعزيز النزاهة الأكاديمية

تشـــمل خوارزميات متقدمة لتحليل الســـلوك، الكشـــف عن الانتحال المتقدم، وتحليل البيانات الضخمة بهدف:

- رصد الأنماط المشبوهة في الأداء الأكاديمي.
- تقديم توصيات للمدرسين حول المخاطر المحتملة للغش.
- تطوير نظم دعم القرار في مجال النزاهة الأكاديمية.

أدوات التوعية والتدريب الإلكتروني

توفر منصات ومصادر تعليمية تفاعلية لتعزيز فهم الطلاب لأهمية النزاهة الأكاديمية، مثل:

- وحدات تدريبية إلكترونية تشرح قواعد الاقتباس والتوثيق.
- فيديوهات توضيحية وحالات دراسية حول انتهاكات النزاهة.
- اختبارات تقييمية دورية لضمان استيعاب الطلاب لمبادئ النزاهة.

المراجع

- قانون حماية الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002
- الدليل الاسترشادى لسياسة الملكية الفكرية للجامعات المصرية الحكومية 2023
- المرجع العلمي في الملكية الأدبية والفنية، محمد حسام محمود لطفي ، القاهرة،1665
- الملكية الفكرية : المبادئ والتطبيقات ، تأليف د/ جودي واجذر جوانز وآخرون – ترجمة أ/ مصطفي الشافعي ، مراجعة التحرير د/ حامد طاهر 2003

كلية العلاج الطبيعي

Faculty of Physical Therapy

PTECU